

التاريخ : ٢٨ فبراير ٢٠١١
الموافق : ٢٥ ربيع الأول ١٤٣٢ هـ

جريدة الرسمية

السنة الأربعون - العدد الثاني

محتويات العدد

الصفحة

قرارات رئيس المجلس التنفيذي :

- ٣ - قرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٠ بشأن إعادة تشكيل مجلس أمناء جائزة خليفة التربية.
- ٥ - قرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٠ بشأن عقود إيجار الأماكن.
- ٧ - قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن تعديل بعض أحكام القرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجنة لمتابعة تنفيذ مشاريع تطوير شارع السلام.
- ٩ - قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠١١ بشأن التأثيرات المرورية للمشاريع العمرانية في إمارة أبوظبي.
- ١٣ - قرار رقم (١٤) لسنة ٢٠١١ بشأن نظام العنونة في إمارة أبوظبي .



تعميم:

- ١٦ - تعميم رقم (٢) لسنة ٢٠١١ بشأن عطلة المولد النبوى الشريف.
- ١٧ - تعميم رقم (٣) لسنة ٢٠١١ بشأن جائزه (لي كوان يو) مدينة عالمية لعام ٢٠١٢.
- ١٩ - تعميم رقم (٤) لسنة ٢٠١١ بشأن دراسة التدريب الوظيفي في إمارة أبوظبي.
- ٢٠ - تعميم رقم (٥) لسنة ٢٠١١ بشأن حظر استخدام البريد الالكتروني الشخصي في مراسلات العمل بحكومة أبوظبي.
- ٢١ - تعميم رقم (٦) لسنة ٢٠١١ بشأن إعداد التقاويم السنوية ودفاتر تحديد المواعيد (الأجندة).



قرارات رئيس المجلس التنفيذي

قرار ولی العهد رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٠ بشأن إعاقبة تشكيل مجلس أمناء جائزة خليفة التربوية

بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له.

- وعلى قرار ولی العهد رقم (٦) لسنة ١٩٩٦ في شأن جائزه خليفة بن زايد للمعلم.

وعلى قرار ولی العهد رقم (٦) لسنة ٢٠٠٧ بشأن جائزة خليفة التربوية وتشكيل مجلس الأمناء، والقرارات المعدلة له.

- وبناء على ما عرض على المجلس التنفيذي ، وموافقة المجلس عليه.

قرن ما يلى:

الطبقة الأولى

يعاد تشكيل مجلس أمناء جائزة خليفة التربوية ، برئاسة سمو الشيخ / منصور بن زايد آل نهيان ، وعضوية كل من:

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التربية والتعليم

مدير عام مجلس أبوظبي للتعليم

الإمارات محمد بن راشد آل مكتوم مجلس نواب

الدكتور ابراهيم العساف

لذاتی اعماق

الأدلة والاشارة

ادارة منطقة آندرمان التحلية

١- معالي الشيخ / نهيان بن مبارك آل نهيان

٢- معالي / حميد محمد القطامي

٣- معالج د/ مغير خميس، الخدمة

٤٣- معالج / أحمد بن حمود الطارش



المادة الثانية

مدة عضوية المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجدد.

المادة الثالثة

ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية.

**محمد بن زايد آل نهيان
ولي العهد
رئيس المجلس التنفيذي**

صدر عنا في أبوظبي :
بتاريخ : ٤ - نوفمبر - ٢٠١٠ م.
الموافق : ٢٧ - ذي القعدة - ١٤٣١ هـ.



قرار رئيس المجلس التنفيذي

رقم (٥٦) لسنة ٢٠١٠

بشأن عقود إيجار الأماكن

- نحن محمد بن زايد آل نهيان ، ولي العهد رئيس المجلس التنفيذي.

- بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبو ظبي والقوانين المعدلة له.

- وعلى القانون رقم (٢٠٠٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إيجار الأماكن وتنظيم العلاقة الإيجارية بين المؤجرين والمستأجرين في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له.

- وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تشكيل لجنة لدراسة الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للتنظيم القانوني لعقود الإيجار.

- وبناء على ما عرض على المجلس التنفيذي، وموافقة المجلس عليه.

- أصدرنا القرار الآتي :

المادة الأولى

- لا يجوز أن تزيد نسبة الزيادة السنوية في الأجرة المحددة في العقد، والواردة في المادة (١٦) من القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه، على خمسة في المائة (٥%).

- تمدد المهلة المنصوص عليها في البند ٤ من المادة (٢٠) من القانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٦ المشار إليه، لتصبح ٩ نوفمبر ٢٠١١.

المادة الثانية

تلغى اللجنة المشكلة بقرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه.



المادة الثالثة

ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن زايد آل نهيان
ولي العهد
رئيس المجلس التنفيذي

صدر عنا في أبوظبي :-
بتاريخ : ٤ - نوفمبر - ٢٠١٠ م.
الموافق : ٢٧ - ذي القعدة - ١٤٣١ هـ.



قرار رئيس المجلس التنفيذي

رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٠

بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٩) لسنة ٢٠٠٧

بشأن تشكيل لجنة متابعة تنفيذ مشاريع تطوير شارع السلام

-نحو محمد بن زايد آل نهيان، ولي العهد رئيس المجلس التنفيذي.

-بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له.

-وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (٩) لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل لجنة متابعة تنفيذ مشاريع تطوير شارع السلام.

-وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٠ بشأن تعيين عضوين بلجنة متابعة تنفيذ مشاريع تطوير شارع السلام.

-وبناء على ما عرض على المجلس التنفيذي، وموافقة المجلس عليه.
أصدرنا القرار الآتي:

المادة الأولى

يضاف إلى تشكيل لجنة متابعة تنفيذ مشاريع تطوير شارع السلام كل من:

١-سعادة الدكتور / سلطان أحمد الجابر

٢-المدير التنفيذي لشركة أبوظبي للموانئ

٣-السيد / علي يوسف الحمادي

المادة الثانية

يضاف إلى اختصاصات اللجنة الإشراف على مشروع النفق الدائم لمنطقة الميناء وكل ما يتعلق بإجراءات طرحه وترسيته ومتابعة سير العمل فيه بما يضمن سرعة الإنجاز وبأنسب الأسعار.



المادة الثالثة

- تكون المدة القصوى لتنفيذ هذا المشروع (٣٠) شهراً اعتباراً من تاريخ إبرام العقد.
- يراعى أن يكون الانتهاء من مشروع النفق وافتتاحه متزامناً مع الانتهاء من مشروع ميناء خليفة وتشغيله.
- يحق للجنة اتخاذ جميع الإجراءات الالزمة لتنفيذ مهامها ودعوة من تراه مناسباً لحضور اجتماعاتها.

المادة الرابعة

ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية.

**محمد بن زايد آل نهيان
ولي العهد
رئيس المجلس التنفيذي**

صدر عنا في أبو ظبي :-
بتاريخ : ٧ - نوفمبر - ٢٠١٠ م.
الموافق : ١ - ذي الحجة - ١٤٣١ هـ.



قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (١٣) لسنة ٢٠١١ بشأن التأثيرات المروية للمشاريع العمرانية في إمارة أبوظبي

نحو محمد بن زايد آل نهيان، ولـي العهد رئيس المجلس التنفيذي.

بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له

- وعلى القانون رقم (٤) لسنة ١٩٨٣ في شأن تنظيم أعمال البناء والقوانين
المعدلة له.

وعلى القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠٦ بشأن إنشاء دائرة القوى المعدة بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٨

و على القانون رقم (٩) لسنة ٢٠٠٧ في شأن إنشاء دائرة الشؤون البلدية.

وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء مجلس أبوظبي للتخطيط العمراني.

- وبناء على ما عرض على المجلس التنفيذي، وموافقة المجلس عليه.

-أصدرنا القرار التالي:

۱۰

تكون الكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرین كل منها، ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك :-

الإمارة أبوظبي :

المجلس التنفيذي للإمارة:

الدائرة النقل :

الجهة المستفيدة: أي مطور عقاري سواءً كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً أو أية جهة حكومية أو ما في حكمها أو خاصة تقوم بإنشاء أو تطوير أي مشروع عقاري

في الإمارة ، بما في ذلك المناطق الاستثمارية و المناطق الحرة ، والذي يسبب زيادة في عدد الرحلات حسب الأنظمة والمعايير المبينة في الأدلة الفنية المعمول بها لدى الدائرة .

المشروع : أي مشروع عقاري أياً كان غرضه، قد ينتج عنه رحلات مرورية إضافية على شبكة الطرق.

الرحلات : حجم المرور المتوقع الذي يولده المشروع.

النموذج المروري : برنامج نموذجي الكتروني معتمد لدى الدائرة، و يتعين على الجهة المستفيدة استخدامه لأغراض دراسة التأثيرات المرورية.

الحلول المرورية : الإنشاءات والتحسينات الواجب إجراؤها على شبكة الطرق وأنظمة المواصلات.

دراسة التأثيرات المرورية : دراسة متخصصة تطلبها الدائرة من الجهة المستفيدة لتحديد عدد ونوع الرحلات الناتجة عن قيام المشروع وكيفية توزيعها على شبكات الطرق وأنظمة المواصلات الحالية والمخططة مستقبلاً، وذلك لوضع الحلول المرورية وتحديد عدد المواقف المطلوبة لخدمة المشروع .

مما يليه (٢)

تتولى الدائرة تحديد المتطلبات والمعايير والأدلة الفنية المتعلقة بدراسة التأثيرات المرورية للمشروع واعتماد الحلول المرورية الازمة له .



مادّة (٣)

- تلتزم الجهة المستفيدة بإجراء دراسة التأثيرات المرورية للمشروع ولا يجوز إصدار أي ترخيص بناء لأي مشروع ما لم تتم دراسة التأثيرات المرورية له من قبل الجهة المستفيدة، واعتماد تلك الدراسة من قبل الدائرة.

- تلتزم الدائرة باتخاذ قرار بشأن طلب اعتماد دراسة التأثيرات المرورية خلال (٦٠) ستين يوماً من تاريخ استيفاء الطلب للشروط والأحكام المعمول بها لديها، وإلا اعتبر الطلب مقبولاً.

مادّة (٤)

- تلتزم الجهة المستفيدة بنتائج دراسة التأثيرات المرورية للمشروع وما قد يتطلبه من حلول مرورية.

- تحدد الدائرة النسبة التي تلتزم بها الجهة المستفيدة في تكاليف الحلول المرورية اللازمة للمشروع وفق الدليل المعتمد من قبل المجلس التنفيذي .

مادّة (٥)

تلزِمُ الجهة المستفيدة - متى أنيط بها ذلك - بتنفيذ الحلول المرورية حسب المخططات والتوصيات المعتمدة من الدائرة وانجازها خلال الوقت المحدد.

مادّة (٦)

للدائرة اتخاذ ما يلزم من إجراءات لضمان تنفيذ الحلول المرورية، بما في ذلك التنفيذ على نفقة الجهة المستفيدة ، وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة.

مادّة (٧)

تستوفي الدائرة الرسوم المحددة في الجدول المرفق.

مادّة (٨)

يصدر رئيس الدائرة القرارات الازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

مادة (٩)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به من تاريخ نشره.

محمد بن زايد آل نهيان
ولي العهد
رئيس المجلس التنفيذي

صدر عنا في أبو ظبي:-
بتاريخ : ٢٨ - فبراير - ٢٠١١ م.
الموافق : ٢٥ - ربيع الأول - ١٤٣٢ هـ.

جدول الرسوم

| مسلسل | البند | معادلة احتساب الرسم بالدرهم |
|-------|----------------------------------|-----------------------------|
| ١ | رسم النموذج المروري | ٥٠٠ درهم واحد عن كل رحلة |
| ٢ | رسم مراجعة التأثيرات المرورية | ٧٥٠ درهم واحد عن كل رحلة |



قرار رئيس المجلس التنفيذي

رقم (٤) لسنة ٢٠١١

بشأن نظام العنونة في إمارة أبوظبي

-نحو محمد بن زايد آل نهيان ، ولي العهد رئيس المجلس التنفيذي.

-بعد الإطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٧٤ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي والقوانين المعدلة له.

-وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ في شأن بلدية ومجلس بلدي المنطقة الغربية بإمارة أبوظبي.

-وعلى القانون رقم (٩) لسنة ٢٠٠٧ في شأن دائرة الشؤون البلدية.

-وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٧ في شأن بلدية ومجلس بلدي مدينة أبوظبي بإمارة أبوظبي.

-وعلى القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ في شأن بلدية ومجلس بلدية مدينة العين بإمارة أبوظبي.

-وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧ بإنشاء مجلس أبوظبي للتحفيظ العمراني.

-وببناء على ما عرض على المجلس التنفيذي وموافقة المجلس عليه.

-أصدرنا القرار الآتي:

المادة الأولى

في تطبيق أحكام هذا القرار، تكون الكلمات والعبارات التالية المعانى الموضحة قرین كل منها، ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:

الإمارة : إمارة أبوظبي.

الجهات الحكومية : الدوائر والهيئات العامة.

الجهات الحكومية المشاركة في وضع نظام العنونة : الجهات المعنية وأسماء الجغرافية وأسماء الشوارع في الإمارة.

الدائرة

الهيئة العامة

أي شخص اعتباري عام يتبع الحكومة ويتمتع بالأهلية القانونية الكاملة للتصرف، ويقوم على إدارة مرفق عام أو يهدف إلى تقديم خدمة عامة، فيما عدا الدواعين والجهات التشريعية والقضائية في الإمارة.

نظام العنونة

أسماء المناطق الجغرافية وحدودها وبيانات الأراضي فيها و معالمها وبيانات البنية التحتية و أسماء الشوارع و المباني لإزالة أي تباين أو اختلاف أو تضارب في المسميات، وأية بيانات أخرى قد يراها المجلس التنفيذي.

المادة الثانية

يضاف إلى الاختصاصات الممنوحة للدائرة بموجب المادة (٢) من القانون رقم (٩) لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه، الاختصاصات الآتية:

- ١-اقتراح الإطار التشغيلي لتعريف الأدوار و المسؤوليات المنطة بالجهات المعنية في نظام العنونة بالإضافة إلى السياسات و الموصفات و الآليات المتعلقة به ورفعها إلى المجلس التنفيذي للاعتماد.
- ٢-تطوير وإدارة نظام الكتروني لبيانات نظام العنونة، وضمان التنسيق بين كافة الجهات الحكومية للقيام بعملها.
- ٣-توحيد بيانات العنونة وتحديثها وتعديلها على الجهات المعنية.
- ٤-وضع الخطط والإجراءات مع الجهات المعنية للتأكد من نشر وتوفير وتحديث الخرائط ولوحات الإرشادية والبيانات الإلكترونية للمؤسسات والمقيمين والزوار في الإمارة.

٥- التنسيق مع المنظمات المحلية والإقليمية والعالمية بشأن المبادرات والدراسات المتعلقة بموضوع نظام العنونة.

المادة الثالثة

يجوز للدائرة تشكيل فرق عمل من الجهات المعنية لدراسة وبحث أي من الأمور المتعلقة باختصاصاتها، لاتخاذ القرار اللازم فيها.

المادة الرابعة

على جميع الجهات المعنية في الإمارة التعاون مع الدائرة ، وتقديم الدعم المطلوب إليها تحقيقاً للمصلحة العامة.

المادة الخامسة

ينفذ هذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن زايد آل نهيان
ولي العهد
رئيس المجلس التنفيذي

صدر عنا في أبو ظبي:-
بتاريخ : ٨ - فبراير - ٢٠١١ م.
الموافق : ٢٥ - ربيع الأول - ١٤٣٢ هـ.

شاعر

شاعر

التاريخ : ٢٠١١ / ٢ / ٢

تحميم رقم (٢) لسنة ٢٠١١

بشأن عطلة المولد النبوي الشريف

إلى كافة الدوائر والجهات الحكومية المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

بمناسبة قرب حلول ذكرى المولد النبوي الشريف في الثاني عشر من شهر ربيع الأول ١٤٣٢ هـ، واستناداً لأحكام اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاته، فقد تقرر ترحيل إجازة يوم المولد النبوي الشريف إلى يوم الخميس الرابع عشر من ربيع الأول ١٤٣٢ هـ الموافق ١٧ فبراير ٢٠١١ م، على أن يستأنف الدوام الرسمي يوم الأحد السابع عشر من شهر ربيع الأول ١٤٣٢ هـ الموافق ٢٠ فبراير ٢٠١١ م.

ويسرنا بهذه المناسبة المباركة أن نرفع أسمى آيات التهاني وأطيب التمنيات إلى مقام صاحب السمو الشيخ / خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة - حفظه الله - وصاحب السمو الشيخ / محمد بن زايد آل نهيان ولی عهد أبوظبی نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة رئيس المجلس التنفيذي - حفظه الله - وأعضاء المجلس التنفيذي المؤقرین، سائلين الله العلي القدير أن يعيده عليهم بموفور الصحة والعافية

كما نهنئ شعب دولة الإمارات العربية المتحدة والأمتين العربية والإسلامية بهذه المناسبة الكريمة، سائلين المولى عز وجل أن يعيدها وقد تحقق للأمتين العربية والإسلامية النصر والعزّة.

وكل عام وأنتم بخير ،،،

علي راشد المكتبي

الأمين العام المساعد لقطاع الإدارة العامة



التاريخ : ٢٠١١ / ٢ / ٧

إلى كافة الجهات الحكومية في الإمارة
تحميم رقم (٣) لسنة ٢٠١١ بشأن
جائزة (لي كوان يو) مدينة عالمية لعام ٢٠١٢

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ،

وردت إلينا دعوة سعادة القائم بأعمال سفارة جمهورية سنغافورة في أبوظبي بتاريخ ٣١ أكتوبر ٢٠١٠ بخصوص المشاركة في جائزة (لي كوان يو) مدينة عالمية لعام ٢٠١٢ والتي تنظمها كل من هيئة سنغافورة لخطيط وحماية واستخدام الأراضي ، وهيئة إعادة التطوير العمراني ومركز مدن صالحة للعيش .

وحيث أن التميز هو أحد الأهداف الأساسية لبرنامج حكومة أبوظبي والتي أولتها قيادتنا الرشيدة أهمية بالغة ، نرجو من كافة الدوائر والمؤسسات والجهات الحكومية المعنية المشاركة في تقديم طلبات الترشيح وحسب المرفق . مؤكدين حرص الأمانة العامة للمجلس التنفيذي على تقديم أي دعم أو مساندة مطلوبة للمشاركة ، وذلك لتمثيل الإمارة في الجائزة وعكس مشاريع البنية التحتية والتنمية العمرانية والاقتصادية والاجتماعية وما وصلت إليه من نهضة وبناء ، بما يسهم في الجهود المبذولة لتسويق أبوظبي عالمياً .

وعليه ، نرجو أن نبين ما يلي :

١. تمنح الجائزة كل سنتين للأفراد والمؤسسات المتميزة في المبادرات الخاصة بالمناطق الحضرية وال عمرانية استناداً إلى معايير السياسات والبرامج والمشاريع والإدارة والحلول التكنولوجية، متمثلة في الرؤية والحكمة والابتكار للتغلب على التحديات التي تواجهها المدن .

٢. تهدف الجائزة إلى الإطلاع على أفضل الممارسات في الحلول العمرانية والحضارية والبحث على الإبتكارات المتعلقة بالتطوير الحضري والعمري.

٣. يمكن مشاركة كل من المؤسسات والأشخاص في المجالات التالية:-

-القطاع الحكومي - القطاعات الأكاديمية

-قطاع الأعمال - قطاع الأعمال الخيرية

٤. البرنامج الزمني :

تنتهي مدة الترشيح بتاريخ ٣١ مارس ٢٠١١.

تنتهي فترة تقديم الطلبات بتاريخ ٣١ مايو ٢٠١١.

سيتم التقييم في الفترة بين يونيو ٢٠١١ وفبراير ٢٠١٢.

سيتم الإعلان عن الفائزين في مارس ٢٠١٢.

سيقام الاحتفال بتسليم الجوائز في شهر يونيو ٢٠١٢.

لمزيد من المعلومات يرجى الإطلاع على الموقع الإلكتروني الخاص بالجائزة.

(www.leekuanyewworldcityprize.com.sg)

لإجراءاتكم ،
وفقكم الله ،

**محمد أدهم البواردي
الأميرد العام**

التاريخ : ٢٠١١/٢/٧

تحميم رقم (٤) لسنة ٢٠١١ في شأن دراسة التدريب الوظيفي في إمارة أبوظبي

إلى كافة الدوائر و الجهات الحكومية

السلام عليكم و رحمة الله و بركاته ،،،

سعياً لإرساء أهداف الرؤية الإستراتيجية لإمارة أبوظبي من خلال بناء وتطوير رأس المال البشري، فقد قررت الأمانة العامة للمجلس التنفيذي دراسة الوضع الحالي للتدريب الوظيفي في الإمارة، واستقراء الاحتياجات التدريبية لتنمية قدرات وكفاءات الموظفين، وإكسابهم المهارات الازمة، بالإضافة إلى أن هذه الدراسة ستساهم في تكوين قاعدة بيانات حديثة تساعده في استهداف البرامج التدريبية المناسبة التي بدورها ستتمكن من تطوير العنصر البشري لدى الدوائر والجهات الحكومية في الإمارة.

لذا يرجى تزويدنا باسم ورقم البريد الإلكتروني للشخص المسؤول عن تنزيل الأمانة العامة بكافة المعلومات المطلوبة في موعد أقصاه ٢٠١١/٢/١٣ وسيتم التنسيق معه لمناقشة ما يرد في تلك البيانات.

وعليه نأمل التكرم بالإيعاز للمعنيين في مؤسستكم – باستيفاء البيانات المطلوبة في الاستبيان المرفق – وذلك في موعد أقصاه ٢٠١١/٢/٢٢ ، والالتزام بهذا التاريخ نظراً لأهمية هذه البيانات.

للأستفسار ولمزيد من المعلومات يرجى التواصل مع السيد/ د. منصور كامل منصور (هاتف رقم ٠٢٦٦٨٨٢١٣) البريد الإلكتروني

Mansour.kamel@ecouncil.ae

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

علي راشد الكتبى
الأمين العام المساعد لقطاع الإدارة العامة



التاريخ : ٢٠١١/٢/١٤

تحميم رقم (٥) لسنة ٢٠١١
بشأن حظر استخدام البريد الإلكتروني
الشخصي في مراسلات العمل بحكومة إمارة أبوظبي

إلى كافة الدوائر والجهات الحكومية في إمارة أبوظبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

في إطار التزام حكومة إمارة أبوظبي بتحقيق أهداف سياسة أمن المعلومات للإمارة، والحفاظ على خصوصية المعلومات الحكومية في الأنظمة المعلوماتية، ومن خلال المراسلات الإلكترونية، فإنه يجب على جميع الجهات المعنية حظر استخدام البريد الإلكتروني الشخصي غير الرسمي في تبادل المراسلات الخاصة بالعمل الحكومي، سواء داخل الجهة، أو على مستوى حكومة الإمارة، أو بين الجهات الحكومية والخارجية.

لإجراءاتكم،،،
وفقاً لله،،،

محمد أحمد البواردي
الأمين العام



تحميم رقم (٦) لسنة ٢٠١١
في شأن إعداد التقاويم السنوية
وكتافات تمهيد المواجه (الأجندة)

إلى كافة الدوائر والجهات الحكومية في إمارة أبوظبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،

يرجى التكرم بالإيعاز للمعنيين في جهتكم بمراعاة أن يتم إعداد التقاويم ودفاتر الأجندة السنوية بحيث تتضمن المعلومات الضرورية عن الإمارة (أرقام هواتف الجهات الحكومية المهمة، وأرقام الطوارئ، والعطلات الدينية والرسمية في الدولة، والمعلومات المناخية، ومواعيد الأحداث والفعاليات التي تستضيفها هذه الجهات والمدرجة ضمن أجننتها السنوية - إن أمكن -، وكذلك ذكر أية بيانات أو معلومات ترى هذه الجهات تضمينها في التقويم، وفقاً لنموذج هيئة المرفق .

لإجراءاتكم ،،

وفقكم الله ،،

محمد أحمد البواردي
الأمين العام





الإمارات العربية المتحدة

إمارة أبوظبي

تصدر عن الأمانة العامة للمجلس التنفيذي لإمارة أبوظبي

إدارة الشؤون القانونية

أبوظبي - ص.ب. ١٩

هاتف: +٩٧١٢٦٦٩٩٨١ - فاكس: +٩٧١٢٦٦٨٨٤٤٦

Email.: gazette@ecouncil.ae